

## الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للرد "ابن المواق نموذجا" The Educational And Methodological Principles And Controls For Responding "Ibn Al-Mawwaq As A Model"

طالب دكتوراه محمد علي بوطالبی<sup>1</sup> د/سامية دردوری

كلية العلوم الإسلامية - جامعة باتنة 1

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة

Samia.derdouri@univ-batna.dz Mohammedali.boutalbi@univ-batna.dz

تاريخ القبول: 2022/06/11 تاريخ الإرسال: 2022/02/04

الملخص:

يتناول هذا البحث القواعد والضوابط التربوية والمنهجية التي طبقها ابن المواق في كتابه "بغية النقاد النقلة" الذي تعقب فيه كتاب "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان الفاسي، ويهدف البحث إلى محاولة التأصيل لآداب ومنهج الرد على العلماء الذين أخطأوا وجانبوا الصواب في كتبهم وأبحاثهم من خلال نماذج وأمثلة تطبيقية عملية تسلط الضوء على فلسفة النقد والتعقب عند نقاد وعلماء الحديث.

**الكلمات المفتاحية:** الضوابط التربوية؛ الضوابط المنهجية؛ ابن المواق؛ التعقب؛ النقد.

### Abstract:

This research deals with the rules and educational controls and methodology applied by Ibn al-Mawwaq in this book "Bughiat Ennokad Ennakala", in which he followed the book "Bayan Elwahm and el Eleyham" by Ibn al-Qattan Al-fassi, and aims to try to root out the manners and method of responding to scholars who have wronged and wrongly done the right thing in their books and research through practical models and examples that highlight the philosophy of criticism and tracking among critics and scholars of the prophetic hadiths.

**Keywords:** Educatioal controls; methodological controls; Ibn al Muwaq; tracking, criticism.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،

أما بعد:

من أهم كتب النقد الحديثي عند المغاربة كتاب: "بغية النقاد النقلة" للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي يحيى المعروف بابن المواق (642هـ)، وهذا الكتاب تعقب واستدرك على كتاب "بيان الوهم والإيهام" لشيخه ابن القطان الفاسي (628هـ)، والنظر في حال كثير من كتب الردود والتعقيبات يجد شدة واضحة ولهمة قاسية بل يتعدى الأمر أحياناً إلى التبديع والتفسيق، إضافة إلى عدم اتباع منهج علمي منضبط، مبنٍّ في كثير من الأحيان ذكر العمومات وإثارة العواطف وتهييج المشاعر.

<sup>1</sup>- المرسل المؤلف.

لكن المتأمل في كتاب ابن المواق يرى عكس ذلك من لطف عبارة وحسن إشارة إلى الأخطاء، مع دقة علمية و موضوعية في عرضها وبيانها، مما هي الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للنقد التي اتبعها ابن المواق في كتابه؟

وتكمّن أهمية الموضوع في حاجة العلماء وطلبة العلم إلى قواعد ضوابط يسيرون عليها عند إرادة التعقب والرد على كتاب أو بحث أو حتى على عالم أخطأ في مسألة ونحو ذلك، وأداب النقد وضوابطه وإن كانت موجودة ومبئوثة في كتب الآداب كجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، والجامع لأخلاق الرواية وأداب السامع للخطيب البغدادي...، إلا أنها قواعد نظرية في مجملها، ولذلك فإن محاولة استبطاط هذه الآداب والقواعد من كتاب تضمن النقد عملياً أمر في غاية الأهمية، لأنّه يجعل القارئ أمام صورة متكاملة للنقد تنظيراً وتطبيقاً في نفس الوقت.

وأما الدراسات السابقة في هذا الموضوع فلم أقف في حدود بحثي إلا على دراسة واحدة وهي لمحقق كتاب "بغية النقاد" الدكتور محمد خرشافي، حيث ذكر في الفصل الخامس من قسم الدراسة لكتاب المحقق مبحثين، الأول سماه: التعقيب وأدابه عند ابن المواق، وذكر فيه خمسة آداب، والثاني: ضوابط النقل عند ابن المواق، وذكر فيه ثلاثة ضوابط، والمتحقق لم يقصد بهذين المبحثين التأصيل للقواعد والأصول التربوية والمنهجية للنقد عند ابن المواق، وإنما ذكرها لوضوحها وبروزها عند النظر في الكتاب، ولذلك ذكرها في الفصل الخامس من الدراسة الذي سماه: متفرقات، إضافة إلى أنه لم يستوعب ولم يفصل، بل ذكر أهم القواعد التي تكررت كثيراً في الكتاب، ولذلك يأتي هذا المقال لمحاولة التأصيل لهذه القواعد مع محاولة استيعابها من خلال هذا الكتاب.

والأهداف المرجوة من البحث هي:

- 1 - الغاية والاهتمام بعلماء وكتب المغرب العربي.
- 2 - الرد على التصور السائد عند بعض الناس بـأنه بعض طلبة العلم من أن المغاربة عندهم شدة كبيرة في النقد والرد، وأن منهجهم في الرد منهجه إقصائي يهدم ولا يبني<sup>1</sup>.
- 3 - تصحيح بعض المفاهيم المغلوطة حول علم الحديث عموماً وعلم النقد الحديثي خصوصاً مما أصلقه به بعض المنتسبين إليه من أنه علم يتوصل به إلى انتقاد الفضلاء والطعن في العلماء، وبيان أن هذا العلم علم تربوي منهجي بناء.

وقد قسمت هذا البحث بعد المقدمة إلى تمهيد بعده مبحثان ثم خاتمة، ذكرت في التمهيد ترجمة مختصرة لابن المواق مع نبذة بسيرة عن كتابه، وتتناولت في المبحث الأول الكلام عن الأصول التربوية للنقد عنده وقسمته إلى أربعة مطالب، ثم تناولت في المبحث الثاني الكلام عن الأصول المنهجية للرد عنده وقسمته إلى خمسة مطالب، وبعد ذلك خاتمة فيها أهم النتائج.

ومنهجي في البحث أنني أذكر القاعدة ثم أمثل لها من صنيع ابن المواق في كتابه بغية النقاد، ثم أحاول شرحها مختصراً إن احتاج المقام لذلك، ثم أحاول بيان صور و مجالات تطبيقها في واقعنا المعاصر إن وجدت، وقد استعملت في البحث نفس رموز الكتاب وهي: قــعبد الحق الإشبيلي، و: عــ لابن القطان الفاسي، والله تعالى الموفق للصواب.

تمهيد:

من علماء المغرب الإسلامي الكبار الذين لم يحظوا بعناية كبيرة من قبل الدارسين والباحثين الإمام أبو عبد الله ابن المواق، ولعل سبب ذلك راجع إلى أمرتين اثنتين هما: 1- قلة المعلومات حوله في كتب السير والترجمات، 2- أكثر تراثه العلمي مفقود ولم يصل إلينا إلا جزء ناقص من أحد كتبه.

وسنحاول في هذا المقام ذكر ترجمة مختصرة له مع نبذة يسيرة عن كتابه بغية النقاد.

1- ترجمة ابن المواق: هو محمد بن أبي يحيى أبو بكر بن خلف بن فرج بن صاف الأننصاري، مراكشي، قرطبي الأصل قدِّيماً، فاسسيه حديثاً، أبو عبد الله ابن المواق.

ولد بفاس سنة (583هـ) ونشأ بمراكش واستوطنه وفيها توفي سنة (642هـ).

من أبرز شيوخه والده أبو بكر بن خلف (599هـ) وابن القطن الفاسي (628هـ)، ومن أبرز تلاميذه أبو محمد الحرار اللخمي (646هـ) وأبو الحسن الرعيني صاحب البرنامج (666هـ).

أما مصنفاته فلم يصلنا منها إلا جزء من كتابه "بغية النقاد النقلة" وبقية مصنفاته المعلومة مفقودة كشرح الموطأ وشرح مقدمة مسلم وشيوخ الدارقطني.

أثنى عليه جماعة من العلماء منهم ابن عبد الملك الذي قال فيه: "وكان فقيها حافظاً محدثاً مقيداً ضابطاً متقدماً، نبيلاً الخط بارعاً، ناقداً محققاً ذاكراً أسماء الرجال وتواريختهم وأحوالهم".

ونتبه أخيراً إلى أن ترجمة ابن المواق ترجمة مختصرة ذكرها ابن عبد الملك في كتابه "الذيل والتكميلة"<sup>2</sup>، وكل من جاء بعده نقلها عنه ولم يزد عليها شيئاً كالعباس بن إبراهيم السملالي صاحب كتاب "الإعلام بمن حل بمراكش وأعماله من الأعلام".<sup>3</sup>

2- كتابه "بغية النقاد النقلة": والاسم الكامل لكتابه هو: "بغية النقاد النقلة" فيما أخلَّ به كتاب البيان وأهمله أو ألمَّ به فما تَمَّهُ ولا كَمَلَه" وهذا هو العنوان المثبت على مخطوطة الكتاب التي وصلتنا<sup>4</sup>، وذكر الكتاني في الرسالة المستطرفة أن ابن المواق مات قبل أن يكمل تبييض كتابه فأكمل تبييضه ابن رشيد السبتي وذكر أن اسم الكتاب هو "المأخذ الحفال السامية"<sup>5</sup>، وكلام ابن رشيد الذي اعتمد عليه الكتاني موجود في كتابه ملء العيبة<sup>6</sup>، وهذا الإشكال - أعني هل هنا كتاب واحد أم كتابان - له موضع آخر غير هذا للدراسة. ولم يصلنا من هذا الكتاب إلا جزء واحد فيه نقص في بدايته وفي نهايته، ولذلك لا توجد مقدمة لهذا الكتاب تبين موضوعه ومنهجه و...، ولكن يمكن معرفة بعض هذه الأمور من خلال عنوانه، وهو ما سنبيئه في المطلب الأول من البحث الثاني.

والكتاب يحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث من أجل الوصول إلى معلومات أكثر حوله، وهذه الدراسة التي سنقوم بها تصب في هذا الهدف.

### المبحث الأول: الأصول التربوية للنقد عند ابن المواق:

يقول الإمام الذهبي: "ومازال العلماء قدِّيماً وحديثاً يرد بعضهم على بعض في البحث وفي التواليف، وبمثل ذلك يتفرق العالم وتتبرهن له المشكلات..."<sup>7</sup>، فالتعقب والرد ظاهرة معروفة وطريق مسلوكة عند العلماء قدِّيماً وحديثاً، ولذلك فإن الإشكال ليس في الرد وإنما الإشكال في سوء الأدب عند الرد، ولذلك أخرج ابن المقرئ بسنته عن أبي نعيم قال: سمعت ابن المبارك يقول لأصحاب الحديث: "أنتم إلى قليلٍ مِنَ الأدب أحْوَجُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ"<sup>8</sup>، وصدق رحمة الله فالعلم بلا أدب يضر أكثر مما ينفع، ولذلك على طالب العلم عموماً وعلى المشتغل بالنقد خصوصاً أن يتحلى بأداب وأخلاق الإسلام قبل الخوض في مسائل العلم، ولذلك قُدِّم الكلام هنا على الأصول التربوية قبل الأصول المنهجية.

وجماع الأصول التربوية في كتاب ابن المواق أربعة هي:  
**المطلب الأول: الإخلاص والتواضع**

ينبغي للمتعقب أن يخلص في تعقبه لله تعالى وحده، وينبغي عليه أيضاً أن يكون متواضعاً في تعقبه ورده مجانباً للكبر والغرور، لأن الهدف من الرد هو الوصول إلى الحق وبيان الصواب وتصحيح الخطأ، وقد قال ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"<sup>9</sup>، فمن أخلص في رده وتعقبه وفقه الله تعالى وأعانه ونفع بما يكتبه، ومن أراد به حب الظهور والاستعلاء خذله الله تعالى ولم ينفع به.

ونلمس هذا الأصل واضحاً في كتاب ابن المواق من خلال ما يلي:

**أ - رد التوفيق والإحاطة لله تعالى وحده:** ومثال ذلك قوله متعقباً عبد الحق الإشبيلي: "وقد بحث جهدي عن روایة معمراً في هذا الحديث أن أجد أحداً رواها على حسب ما أورده قد فلم أجده، والله سبحانه الإحاطة، ومنه التوفيق لا رب غيره"<sup>10</sup>، قوله متعقباً إياه في موضع آخر: "... فَقِفْ عَلَيْهِ تَجْدِه كَمَا قَلَنَاهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى".<sup>11</sup>

**ب - حمد الله تعالى على بيان الصواب:** ومثال ذلك قوله بعد نهاية تعقبه على عبد الحق الإشبيلي: "فقد تبين صوابه، والحمد لله كثيراً"<sup>12</sup>، وقال في موضع آخر: "فَبَانَ بِمَا ذَكَرَتْهُ صَحَّةُ مَا قَلَنَهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ".<sup>13</sup>

**ج - ختم الكلام بـرد العلم إلى الله تعالى وحده:** وهذا كثير جداً في كتابه، فلا يكاد يخلو تعقب له من قوله: "والله أعلم"، ومثال ذلك قوله: "وصوابه كما ذكرته عن سعيد أن قرط بن عوف حدثه أنه سأله عائشة... الحديث، والله أعلم"<sup>14</sup>، وقال في موضع آخر: "... وأرى محمداً بهذا: اليافعي، والله أعلم"<sup>15</sup>، وغيرها من المواقع الكثيرة.

**المطلب الثاني: التأدب عند الكلام**

الهدف من الرد هو إصلاح الخطأ وليس إسقاط المخطئ والطعن فيه، ولذلك فإنه لا حاجة إلى الكلام الجارح والألفاظ القاسية في بيان الوهم والخلل، ثم إن التأدب عند الكلام من الرفق الذي قال فيه رسول الله ﷺ: "لَمْ يَدْخُلِ الرَّفِيقَ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَمْ يَنْزِعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ"<sup>16</sup> وهذا الأمر ظاهر لا خفاء فيه فالمنصوح الذي يخاطب بأدب ورفق ولن يستجيب ويتراجع عما وقع فيه من الخطأ، بعكس المنصوح بالكلام الغليظ الفاحش المشبع بالهمز واللمز والانتقاد فـإنه سبب للخصومة والمكابرة والإصرار على الخطأ.

ولذلك كان الكلام الحسن عند الرد أدباً عظيماً ينبغي الحرص عليه وهو ما نلاحظه جلياً في كتاب ابن المواق من خلال الأمور التالية:

**أ - اللوم الخفيف والعتاب اللطيف عند بيان الخطأ:** ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركاً على ابن القطان: "وأشتغل عـ بهذا الذي نبهنا عليه كان الأولى، إلا أنه لم يتتبه له"<sup>17</sup>، قوله مستدركاً عليه في موضع آخر: "وقول عـ في شقيق (إنه ضعيف) مما تسامح فيه..."<sup>18</sup>، قوله مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي عندما ذكر حديثاً موضوعاً: "ذكر قـ هذا الحديث وما كان ينبغي له أن يذكره ولا يلقيت إليه، فإنه خبر موضوع ظاهر الوضع والأخلاق لا يخرج على مثله".<sup>19</sup>

وهذا الأمر كثير في كتابه، فلا تجده يشنع على المخطئ أو يلمزه بسبب خطئه ووهمه، بل يتخير الكلام المؤدب مثل: كان الأولى، وهذا مما تسامح فيه، ما كان ينبغي له...

**ب - الدعاء للمخطئ:** فالمردود عليه - خصوصاً إن كان من علماء المسلمين - من أولى الناس بالدعاء ولو كان مخطئاً، ومثال ذلك دعاؤه لعبد الحق الإشبيلي بعدما بين خطأه: "والله يتتجاوز عنا وعنـه بمنـه

وكرمه<sup>20</sup>، قوله في موضع آخر مستدركا عليه زيادة في الحديث: "وأراه إنما دخل عليه الوهم من ذكره قبل ذلك الحديث... متضمنا هذه الزيادة، فاشتبه عليه عند النقل...، والله يتجاوز عنا عنه، فالظن به أنه لا يأتي شيئاً من هذا بقصد، رحمنا الله وإياه"<sup>21</sup>.

### المطلب الثالث: حسن الظن بالمردود عليه

وحسن الظن مطلوب في معاملة عموم المسلمين، فكيف في معاملة حملة الدين وحفظة شريعة رب العالمين، فحسن الظن بهم أولى والاعتذار لهم أ Zukى، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لَا يَحِلُّ لِأَمْرِئٍ مُسْلِمٍ يَسْمَعُ مِنْ أَخِيهِ كَلِمَةً يَظْنُ بِهَا سُوءًا وَهُوَ يَجُدُّ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْ الْخَيْرِ مَخْرَجًا"<sup>22</sup>.

ويتجلى حسن الظن بالمردود عليه في بغية النقاد من خلال ما يلي:

أ - الاعتذار للمخطئ والبحث من مخارج لكلامه: ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي خطأ في اسم راو: "وإنما سبقة الوهم أولاً باسم يحفظه"<sup>23</sup>، قوله في موضع آخر: "... فإنه ليس عند البخاري كذلك، وإنما عنده فيه (بعدها)، وإنما سبقة القلم بما كان في حفظه من كتاب مسلم..."<sup>24</sup>.

ب - بيان حسن قصد المخطئ ونفي التهمة عنه: ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي حذفه بداية حديث غيرَتْ معناه: "هكذا ذكره حاذفاً منه أول إسناده مما لا يجوز أن يحذف إلا وهو غلطان..."<sup>25</sup>، فبينَ من خلال هذا الكلام حسن نية عبد الحق الإشبيلي وسلامة قصده وأنه لم يتعمد الحذف الذي غير المعنى.

ج - بيان سبب الخطأ: لأن الخطأ قد يكون منه وقد يكون من غيره، وبيان أن الخطأ من غيره فيه اعتذار له، ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "واعلم بأن السائق إلى هذين الوهمين بإسقاط شقيق وكيل من الإسناد هو أبو عيسى الترمذى، وتبعه قـ، وأظنه نقل كلامه في قوله (رواه همام عن عاصم مرسلا) فوهم كوهمه..."<sup>26</sup>، قوله في موضع آخر: "وإنما نقله قـ من عند أبي محمد بن حزم، فهو السابق إلى هذا الوهم فيه وتبعه أبو محمد..."<sup>27</sup>.

### المطلب الرابع: الإنفاق مع المردود عليه

يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة:8]، وهذه الآية أصل في العدل والإنفاق مع الأعداء فكيف بأهل العلم الفضلاء، ورغم تكاثر النصوص في الأمر بالعدل والإنفاق إلا أن الإنفاق عزيز في الواقع، وفي مواطن الخلاف لا تجد الإنفاق إلا عند الواحد بعد الواحد من العلماء الصالحين الناصحين، ثم إن عدم الإنفاق من الظلم والتعدى كما قال الإمام محمد بن سيرين: "ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه"<sup>28</sup>.

ومن خلال النظر في كتاب ابن المواق نحسب أنه من المنصفين إن شاء الله تعالى، وبيان ذلك ما يلي:  
أ- ذكر موضع الصواب وعدم الاكتفاء بموضع الخطأ: فالإنفاق يقتضي عند ذكر السيئات تعداد الفضائل والحسنات، ومن ذلك ذكر موضع الخطأ والصواب، ومثال ذلك استدراكه على ابن القطان الفاسي قائلاً: "فذكر عـ هذا الحديث...، ونقله كما ذكره قـ سواء على الوهم بزيادة (عن البراء) في إسناده فشاركه في ذلك، وإن كان قد ذكره بعد ذلك على الصواب"<sup>29</sup>، ومثل قوله بعد بيان خطئ عبد الحق الإشبيلي: " وقد راجع قـ الصواب في ذكر عمر هذا بعد هذا الموضع بيسير..."<sup>30</sup>.

ب- بيان رجوع المردود عليه عن خطئه: فإذا علم التراجع عن الخطأ، فإنه لا يصح التعقب عليه به بعد ذلك، وهذا من الإنفاق العزيز في وقتنا الحاضر خصوصاً مع تطور وسائل الإعلام والتواصل، فتجد مقطعاً صوتياً أو مرئياً مسجلاً لأحد العلماء قبل ردح طويلاً من الزمن مشتمل على أخطاء، فيتهافت البعض

للرد عليه وتجريمه، ويكون هذا الخطأ مما تراجع عنه صاحبه وتبرأ منه، ورغم ذلك لا يلتفت إليه لأن عين السخط تبدي المساوى وتحجب الفضائل، ومثال اعتبار هذا الأصل عند ابن المواق قوله بعد استدراك ابن القطان الفاسي على عبد الحق الإشبيلي: "ما ذكره عـ هو الصواب فيه، وأرى أن قـ كان قد كتبه أولاً على ما ذكره عـ ثم أصلحه بعد ذلك، فإنه وقع في نسختي على الصواب...، والإصلاح فيه بخط المؤلف"<sup>31</sup>.

جـ. الثناء على المردود عليه في الموضع التي أصاب فيها: فالحق حق ولا يهم قائله ما دام الذي قاله حقاً وصواباً، فكيف إذا كان قائله عالماً من علماء المسلمين، فلا بد من الثناء عليه وبيان إصابته للحق فيه وإن كان خطأ في غيره، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركاً على ابن القطان الفاسي: "وقال في حديث ابن عباس... قوله حسناً بين فيه وهم قـ بياناً شافياً، فأجاد رحمة الله ما شاء، ولكن بقي فيه عليه أمران..."<sup>32</sup>،

وقوله في موضع آخر: "كل ما ذكر عـ في هذا صحيح إلا موضع واحداً وهو..."<sup>33</sup>.

دـ. التفريق بين القول الصريح وبين ما يفهم منه: ومثال ذلك قوله مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "قوله: وإسماعيل بن عياش...، فإن ظاهر هذا القول ينبغي أنه اعتقد...، وذلك وهم..."<sup>34</sup>، قوله في موضع آخر بعد نقل كلامه: "ظاهر كلامه يفهم أن...، وليس الأمر كذلك..."<sup>35</sup>.

فرق كبير بين تصريح عبد الحق الإشبيلي بقوله، وبين قوله كلاماً يفهم منه أمر آخر، لأن الناس قد يختلفون في هذا الظاهر الذي يفهم من القول، ولذلك لم يقل ابن المواق: قال عبد الحق الإشبيلي، بل قال: ظاهر كلامه يفهم...، ولا مانع عند ذلك من تعقب هذا الظاهر والرد عليه لأنه يُعتبر عن فهم المُتعقب للكلام، وقد يكون فهمه صحيحاً أو خاطئاً. واعتبار هذه القاعدة من العدل والإنصاف في معاملة المخالف أو المردود عليه.

### المبحث الثاني: الأصول المنهجية للرد عند ابن المواق

بعد معرفة الآداب الرفيعة والأخلاق الفاضلة والتحلي بها، يتحتم على مرید النقد اتباع منهج علمي دقيق في نقه ورده حتى يكون نقده نقداً علمياً منضبطاً، فالمعلومات وحدتها لا تكفي في كتابة رد علمي قوي بل لا بد لذلك بالمعلومات من سند تستند عليه ألا وهو المنهج العلمي المنضبط، وفي هذا المعنى يقول الشاهد البوشيخي: "العالم ليس الذي يحمل في رأسه خزائن ومتخصصات، ولكنه الذي يعرف كيف يوظف ما في رأسه وما في الخزائن والمكتبات من أجل إضافة بعض الإضافات"<sup>36</sup>.

وسيسلط هذا المبحث الضوء على الأصول والضوابط المنهجية التي سار عليها ابن المواق في كتابه وعددها ستة هي:

#### المطلب الأول: بيان موضوع الرد والهدف منه ومنهجه فيه

قبل الشروع في النقد يتبعين على المتعقب بيان موضوع الرد وبيان الهدف منه ومنهجه فيه حتى يكون القاريء على بينة من أمره، وقد بين ابن المواق هذه الأمور بياناً شافياً، ويتبين ذلك من خلال ما يلي:  
أـ العنوان المنهجي العلمي الدقيق: فالعنوان هو أول ما ينظر إليه القاريء، وهو بمثابة المفتاح لكتاب، ولذلك اعتبرت العلماء عناية كبيرة بعناوين كتبهم وتخيروا لها كلمات مضبوطة دالة على ماهية الكتاب وموضوعه ومضمونه<sup>37</sup>، ومن هؤلاء العلماء الذين اعتبروا بعناوين كتبهم الإمام ابن المواق فقد سمي تعقبه على شيخه ابن القطان بعنوان دقيق هو: "بُغْيَةُ النَّقَادِ النَّقَلَةِ فِيمَا أَخَنَ بِهِ كِتَابُ الْبَيَانِ وَأَهْمَلَهُ أَوْ أَلَمَ بِهِ فَمَا تَمَّمَهُ وَلَا كَمَلَهُ"، ونسقى من هذا العنوان العلمي المنهجي خمسة أمور مهمة هي:

## الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للرد "ابن المواق نموذجا"

- بيان موضوع الكتاب وأنه عبارة عن تعقب واستدراك على كتاب آخر، وجاء هذا البيان بعبارة واضحة علمية بعيدة عن التجرح والتنقص، وبعيدة عن العناوين الفضفاضة الرنانة التي لا تعكس مضمون الكتاب.
  - بيان الكتاب المردود عليه وهو كتاب: "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" لشيخ ابن القطن الفاسي.
  - بيان الهدف من هذا التعقب وثما هدفان، الأول: التبيه إلى الأوهام التي غفل ابن القطن عن التبيه إليها، والثاني: إتمام النهايات التي اعترضت ابن القطن في التبيهات التي ذكرها.
  - استقدنا أيضاً من هدف هذا الكتاب أن هناك كتاباً آخر سيتناوله بالرد والتعقب، وهو كتاب الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي، لأن كتاب بيان الوهم والإيهام هو تعقب على كتاب الأحكام الوسطى، وبما أن ابن القطن غفل عن التبيه إلى بعض الأوهام فيه، فإن ابن المواق سينبه إليها.
  - استقدنا أيضاً الإطار المنهجي لهذا الرد، وهو الإنعام والإصلاح والبناء، وليس الهدم والإقصاء.
- بـ- **مقدمة الكتاب:** فقد جرت عادة كثيرة من العلماء بعد ذكر عنوان الكتاب ذكر مقدمة تتضمن تفصيل ما جاء مجملًا في العنوان، إضافة إلى بيان المنهج المتبوع في الكتاب وشروطه...، ولكن للأسف فإن كتاب ابن المواق وصل إلينا مبتوراً من أوله وأخره، ولا يمكننا الجزم بأنه وضع مقدمة لكتابه، كما أنه لا يمكننا الجزم بمضمون مقدمته إن كانت موجودة، ولكن نقول إنه وضع مقدمة بالظن الراجح، ودليل ذلك ما يأتي:
- صدر عبد الحق الإشبيلي كتابه الأحكام الوسطى بمقدمة بين فيها موضوع كتابه وشروطه وطريقة ترتيبه...، وكذلك فعل ابن القطن في بيان الوهم والإيهام الذي رد فيه عليه، فلا يبعد أن يكتب ابن المواق أيضاً مقدمة بين فيها ما بينه سابقاه.

- ذكر ابن المواق في بعض المواقع عدوله عن منهجه في الترتيب إلى منهج آخر لسبب من الأسباب، وهذا يدل على أنه بين منهجه في المقدمة، فلما أراد العدول عنه بينه حتى لا يُعرض عليه بأنه خالٍ منهجه أو ما اشتراه على نفسه، ومثال ذلك قوله لما انتقد عبد الحق الإشبيلي في إخراجه حديثاً من طريق البخاري: "هكذا ذكره وفيه وهم وهو قوله (غيرها) فإنه ليس عند البخاري..." وبين أن الحديث بهذا اللفظ إنما هو عند مسلم ثم قال - وهو محل الشاهد -: "وإنما لم نكتب هذا الحديث في باب نسبة الأحاديث إلى غير رواتها لأن لفظ الخبر كله منقول من كتاب البخاري إلا هذه اللفظة، وليس باللفظ الواقع عند مسلم"<sup>38</sup>، فقوله هذا يُشعر أنه اشترط على نفسه شروطاً في المقدمة فلما عدل عنها لسبب من الأسباب بين سبب ذلك حتى لا يُعرض عليه في ذلك، وهو نفسه صرخ بذلك في موضع آخر حيث قال: "فنقول وبإذ الله التوفيق: فإذا وقد عمل عـه على إدخال الأقوال في هذا الباب، فلنعمل بحسبـه فنذكر فيه ما عـثر عليه من هذا القبيل إن شاء الله تعالى، فلا يتـعـسـف مـتـعـسـفـاً بـإـنـكـارـ ما يـجـدـ فـيـهـ مـنـ هـذـاـ الـأـسـلـوبـ"<sup>39</sup>.

ومن خلال ما تقدم يترجح أن ابن المواق صدر كتابه بمقدمة، وإن كانقصد مما سبق ليس محاولة إثبات المقدمة أو نفيها، وإنما بيان عنایة ابن المواق بوضع مقدمة علمية لكتابه بين فيها منهجه وشروطه وما يتعلق بهم كتابه وحسن الاستفادة منه.

ونستفيد من هذا ضرورة عنایة المتّبع بعنوان ومقدمة كتابه لأهميتها العلمية والمنهجية، وحتى يكون التعقب واضح المعالم والأسس، ويشهد لهذا قول ابن المواق قبل بداية استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في أحد المواقع ببياناً لمنهجه: "وأنا أورد الروايات عن هؤلاء كلهم ها هنا ليصح عند الناظر في هذا الكتاب ما ذكرته عنـهم ثم أعقب بأقوال العلماء مستعيناً بالله سبحانه، فأقول..."<sup>40</sup>.

## المطلب الثاني: الأصول المنهجية لنقل المعلومة والثبات منها

وعملية نقل المعلومة عرفها محمد الأمين الشنقيطي بقوله: "اعلم أن النقل هو أن تذكر كلاماً لغيرك مع بيان إسناده لمن نقلته عنه كقولك: قال مالك والشافعي إن النية شرط في صحة الوضوء وقال أبو حنيفة بعكس ذلك"<sup>41</sup>، وبعد بيان موضوع الرد ومنهجه يبدأ المتعقب في مقصود الكتاب، وأول شيء يبدأ به عملية النقد هو الثبات من المعلومات الموجودة في الكتاب المردود عليه والنقل المثبتة فيه.

وهذه العملية سبق إليها المحدثون في عصر الرواية من خلال عدم اكتفائهم بالسماع من شيخ واحد أو النقل من كتاب واحد، بل كانوا يسمعون من أكثر من شيخ وينقلون من أكثر من نسخة ثم يقارنون بينها وهو ما يعرف عندهم بالمعارضة وال مقابلة، وفي هذا المعنى يقول علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه"<sup>42</sup> والهدف من هذه العملية هو طلب السلامة من الخطأ والتحرز من التصحيح عند النقل والتحديث، وحتى يظهر الخطأ والوهم إن كان موجوداً.

وقد اتبع ابن المواق هذا المنهج واعتمد في نقل المعلومة والثبات منها على القواعد التالية:

أ - الاعتماد على أصح نسخ الكتاب المردود عليه: لأن نسخ الكتاب الواحد تختلف، وفيها المصححة وفيها غير المصححة، وفيها المقابلة وفيها غير المقابلة، فنسخة المؤلف مثلاً ليست في قيمتها ووثاقتها ما فيها نسخة أحد الناسخين غير المتقنين.

ومثال ابن المواق لهذه القاعدة استدراكه على شيخه ابن القطن قائلاً: "وكما ذكرته عن عـ هي روایتی فیه عنه، قراءةً مني عليه وهو يمسك أصله الذي نقلت منه بخط يده"<sup>43</sup>، وقال في موضع آخر مستدركاً عليه أيضاً: "كذا قرأناه عليه وصححناه عنه، وهو وهم لم نجعل له بالـ حينئذ، ثم وقنا عليه بعد ذلك في كتاب الأمير على الصواب"<sup>44</sup>.

ويستفاد من هذه القاعدة في وقتنا الحالي في تحقيق المخطوطات و اختيار النسخة الأم وترتيب النسخ، كما يستفاد منها أيضاً عند القيام بدراسة أكاديمية على كتاب معين وخاصة الكتب التراثية، فلا بد من اختيار طبعة محققة تحقيقاً علمياً، ولا يعتمد في ذلك على طبعة تجارية رديئة مليئة بالأخطاء والتصحيفات، ثم يُقال: أخطأ فلان في كذا وكذا...

بـ. الرجوع إلى أكثر من نسخة للكتاب المردود عليه<sup>45</sup>: فالكتاب الواحد قد تكون له أكثر من إبرازة، ومحاكمة المؤلف إلى ما ورد في الإبرازة الأولى وإغفال ما ورد في الإبرازة الثانية إجحاف وظلم، فقد يكون تراجع أو صَحَّحَ ما وقع في الإبرازة الأولى من أخطاء وأوهام.

وقد اعتنى ابن المواق بهذه القاعدة كثيراً، ومن أمثلة ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي قائلاً: "هكذا ألفيته في عدة نسخ من الأحكام بنقص راو..."<sup>46</sup>.

ومثال ما يمكن أن يقع من الاختلاف بين نسخ الكتاب الواحد استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في اسم راو قائلاً: "هكذا رأيته في نسخ كثيرة (محمد بن عبد الله بن نمير) والصواب (محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير)، وعلى الصواب وقع عند الدارقطني، ورأيته في نسخة واحدة من الأحكام على الصواب..."<sup>47</sup>، و قوله مستدركاً على ابن القطن الفاسي في اسم راو: "إنما ذكرته لأمررين: أحدهما التبيه على أنه قد يوجد في بعض نسخ الأحكام على الصواب، وقد طالعت نسخاً كثيرة فألفيته في أكثرها كما ذكر عـ، وألفيته في نسخة معنتى بها مقروءة على الأستاذ أبي ذر الخشناني شيخنا رحمة الله على الصواب... مُعنتى بها، فظاهر من العناية به أنه كان قد وقع فيه غلط ثم روج فيه الصواب، فلو لا ذلك ما اعتنى به، وذكره أولاً على خلاف ذكره ثانياً مُشعر بالتنبه إلى مراجعة الصواب فيه"<sup>48</sup> وبمراجعة هذه القاعدة نتجنب التسرع في الحكم

على المؤلف، وباعتبار هذه القاعدة يمكننا أيضاً إيجاد المخارج والأعذار له، فنقول ربما تراجع عنه أو هو خطأ من غيره كالنساخ مثلـ.

ويقابل هذه القاعدة في عصرنا الحاضر الرجوع إلى كل طبعات الكتاب المردود عليه وخاصة كتب المؤلفين الأحياء، فقد يتراجع المؤلف في الطبعة الثانية أو الثالثة عما سبق من الأخطاء في الطبعة التي قبلها.

**ج- الرجوع إلى الكلام المنقول في مصنفاته ومصادره الأصلية:** وهذه القاعدة مهمة كثيرة ومطردة في كتاب ابن المواق، فلا تكاد معلومة يذكرها عبد الحق الإشبيلي أو ابن القطن الفاسي إلا ويرجع إلى مصدرها الأصلي، ومثال ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في نقل كلام الدارقطني قائلاً: "في كلام قــ هذا وهمان، أحدهما قوله: (والصحيح في هذا الحديث عن ابن جريج مرسلا) فإنه أسقط منه والد ابن جريج، والصواب فيه: (عن ابن جريج عن أبيه مرسلا) كذلك وقع في الموضع الذي نقله منه من قول الدارقطني...".<sup>49</sup>

ومثال ذلك أيضاً استدراكه على ابن القطن الفاسي في وهمه في نقل كلام ابن عبد البر قائلاً: "ثم أورد إسناد أبي عمر فيه فسقط له منه راوــ، كذلك وقع في الموضع الذي نقله منه أبو عمر ابن عبد البر...".<sup>50</sup>

**د- الرجوع إلى أكثر من نسخة للكتاب المنقول منه والغاية بالنقل من الكتب المصححة**<sup>51</sup>: لأن في ذلك مزيد تثبت وضيــط، ولأن نسخ الكتاب الواحد قد تختلف فيما بينها، ومثال ذلك قوله بعد استدراكه على ابن القطن في ضــبــط لفظــ: "وكما ذكرته على الصواب أفيته في نسخ عتق من سنن أبي داود إحداها باعتناء المتقن الضابط أبي علي الجياني في نسخة الخولاني المسموعة على ابن الأعرابي وابن داسة، وأخرى بخط أبي عمر الباقي أحمد بن عبد الله، وأخرى أصل أبي عمر بن عبد البر".<sup>52</sup>

ومثال ما اختلفت فيه نسخ الكتاب الواحد المنقول منه، قول ابن المواق مستدركا على ابن القطن في نقله عن عبد الحق الإشبيلي خلاف ما نقله - أي عبد الحق الإشبيلي - من كتاب المراسيل لأبي داود: "وقد وقفت على نسخ من المراسيل، فرأيت الحديث في نسخة منها على ما نقل قــ، وفي أخرى كما نقل عــ، وفي أخرى بخلافهما، فيزاد فيه بحث إن شاء الله".<sup>53</sup>، وباعتبار هذه القاعدة مهمة نبتعد عن التسرع في إصدار الأحكام وتخطئة العلماء.

**هـ عدم إبعاد النجعة في نقل المعلومات:** وقد بين معنى هذه القاعدة ابن المواق عند استدراكه على ابن القطن عندما لم يقف على حديث أورده عبد الحق الإشبيلي من مسند الحارث بن أبي أسامة قائلاً: "أما الحديث فإن قــ أبعد فيه النجعة ما شاء إذ ساقه من كتاب ربما يعزــ وجوده على كثير من طلاب هذا الشأن، وناهيك ألا يقف عليه عــ مع تمكــه من الخزانة السلطانية وشدة اعتنائه بهذا الفن، والحديث له طريق هي أقرب متناولــ من هذا، فإن أبا داود السجستاني ذكره...".<sup>54</sup>

وهذه قاعدة مهمة في نقل العلم، فلا ينبغي الإغراق والنقل من المصادر النادرة مع وجود المعلومة في المصادر المشهورة الموجودة المنتشرة، لأن ذلك يؤدي إلى عدم الوقف على المعلومة في المصدر الذي نقلــ منه، مما يضطر الناقل إلى النقل بالواسطة، وهذا يسبب الخطأ في النقل لإمكانية حدوث تصحيف أو تحريف أو اختصار مخل أو روایة بالمعنى...، وعدم إبعاد النجعة يساعد في نقل المعلومة من مصدرها الأصلي وبالتالي اجتناب كل ما ذكر من تحريف المعلومة وتغييرها.

و- نَقْلٌ إِمَامٍ مُعَيْنٍ لِقُولٍ إِمامٍ آخَرَ لَا يَعْنِي صِحَّةً نِسْبَةً ذَلِكَ القُولِ إِلَى الْإِمَامِ الْأَوَّلِ: وَبِالْمَثَلِ يَتَضَعَّفُ الْمَقَالُ، قَالَ ابْنُ الْمَوَاقِعِ مُسْتَدِرًا عَلَى ابْنِ الْقَطَانِ فِي نَقْلِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِي رَأْوٍ: "ثُمَّ تَكَلَّمُ عَلَيْهِ - أَيُّ ابْنِ الْقَطَانِ - فَأُورِدُ الأَقْوَالِ فِي إِسْمَاعِيلِ هَذَا، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: (وَقَالَ الْبَخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَيَحِيَّ الْقَطَانُ: لَا بَأْسُ بِهِ)، قَالَ مِنْهُ: وَنِسْبَتُهُ هَذَا القُولُ إِلَى الْبَخَارِيِّ وَهُمْ، وَإِنَّمَا حَكَاهُ الْبَخَارِيُّ عَنْ يَحِيَّ بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ...<sup>55</sup>

وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُهِمَّةٌ فِي نَقْلِ الْعِلْمِ، وَيُظَهِّرُ أَثْرَهَا خُصُوصًا فِي الْحُكْمِ عَلَى الرِّوَاةِ، فَقُولُ الْبَخَارِيِّ: لَا بَأْسُ بِهِ لَيْسُ كَقُولٍ يَحِيَّ الْقَطَانَ أَوْ ابْنَ مَعْنَى أَوْ أَبْوَ حَاتَمٍ: لَا بَأْسُ بِهِ، لَا خِلَافٌ اصطِلاحَاتِ الْقَوْمِ فِي بَعْضِ الْأَفْاظِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ، وَهَذَا مَا يَؤْدِي إِلَى وَقْعِ الْخَلْلِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الرِّوَاةِ.

المطلب الثالث: أصول الفهم

بعد نقل المعلومات والتثبت منها في مطانها، ينتقل المتعقب إلى محاولة فهم هذه النقول فهُمًا حسناً حتى يتمكن بعد ذلك من تصويب القول أو تخطئه، وحسن الفهم وصحته كما يقول ابن القيم: "نور يقذه الله في قلب العبد، يميز به بين الصحيح وال fasد، الحق والباطل، والهدى والضلal، والغي والرشاد، ويمده حسن القصد، وتحري الحق..."<sup>56</sup>

والأجل تحقيق هذا الهدف اتبع ابن المواق القواعد التالية:

**بـ- مراعاة القرائن المحيطة بالقول لفهم مراد قائل الكلام وإن لم يُنصَّ عليه:** فالكلام يعتريه الإجمال أحياناً، وقد يحتمل أكثر من معنى، ولا يمكن الجزم بأن أحد المعاني هو المراد إلا بالنظر في القرائن المحيطة بذلك القول، والفرق بين هذه القاعدة والتي قبلها أن القول في القاعدة الأولى يكون مراد القائل منه واضحاً، وإنما يحدث الخلل لعدم مراعاة السياق الذي قيل فيه، أما القول في القاعدة الثانية فإنه يحتمل أكثر من معنى مما يسبب لبساً في الفهم، فيحتاج إلى إعمال النظر واعتبار القرائن المحيطة بالقول ومنها السياق والسباق واللاحق من أجل الوصول إلى مراد القائل، ومثال ذلك قوله مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "فإن قوله (ومن حدثه أيضاً) ظاهره أنه يريد: ومن حديث الحسين الذي تقدم له ذكره، وإن كان يحتمل على بعد أن يريد (ومن حديث الدارقطني)، لكنه غير الظاهر لوجهين: أحدهما أن الحسين أقرب مذكور فالضمير له، الثاني أنه لم يعل هذا الحديث اكتفاء بما تقدم في الحسين..."<sup>581</sup>

**ج- نقل الكلام كاملاً وعدم اجتزائه والاقتصر على بعضه مانع من سوء فهمه، والعكس بالعكس:**  
فالكلام حتى يُفهم على مراد صاحبه يجب ألا يقتصر فيه على بعضه، وعدم اعتبار هذه القاعدة يؤدي إلى سوء الفهم، وبالتالي يؤدي إلى سوء الاستدلال، ومثال ذلك استدراك ابن المواق على عبد الحق الإشبيلي في استدلاله بحديث ابن عباس أن رجلاً قال يا رسول الله: إني كلما توضأت سال، فقال رسول الله ﷺ: "إذا توضأت فسال من قرنك إلى قدمك فلا وضوء عليك"

فاستدرك عليه قائلاً: "هكذا ذكر قــ هذا الحديث في أحاديث المذى كما وصفت كأنه وارد في ذلك، وهو وهم بَيْنُ، فإنه لو تدبره لم يكتبه هنالك، فإن قوله فيه (من رأسك إلى قدمك) يأتي عليه أن يكون في المذى، وإنما هو في الناصر، وهو بَيْنُ بنفسه، ويزيده بياناً أنه وقع مبيناً في الحديث..."<sup>59</sup>، فسبب سوء فهم الحديث هو الاقتصار على بعض الكلام، ولو نقل الكلام كاملاً لما وقع في هذا الفهم المخالف، لأن الكلام الكامل يبين بعضه ببعض.

#### المطلب الرابع: أصول الاستدلال

بعد نقل المعلومة والتثبت منها ثم فهمها فهما حسناً ينتقل المتعقب إلى مرحلة الاستدلال على هذه المعلومة تصويباً أو تخطئة، والاستدلال بباب واسع من العلم تناوله من كتب في أداب البحث والمناظرة محمد الأمين الشقفي الذي قال: "لأنه هو العلم الذي يقدر به من تعلمه على بيان مواضع الغلط في حجة خصمه وعلى تصحيح مذهبة بإقامة الدليل المقنع على صحته..."<sup>60</sup>.

وقد اتبع ابن المواق في استدلاله على القواعد التالية:

أـ الاستدلال بأقوى الأدلة وأبعدها عن سهام القدر والاعتراض: لأن الأدلة مراتب ودرجات، وبعضها يمكن الاعتراض عليه والقدر فيه، ولا شك أن الاستدلال بالمتافق عليه أولى من الاستدلال بال مختلف فيه، والاستدلال بالقوى السالم من الاعتراض أولى من الاستدلال بالقوى الذي اعتبر عليه وإن لم يكن هذا الاعتراض مبطلاً للاستدلال به، ومثال ذلك قول ابن المواق معتبراً على عبد الحق الإشبيلي: "وهذا الحديث أيضاً مما أبعد قــ فيه الانتجاع، ومتناوله أقرب من كتاب الكامل لأبي أحمد بن عدي، ثم من روایة من هو أَجَلُ من إسحاق بن أبي إسرائيل، وأبعد من سهام القوادح التي فُوقَت إلى إسحاق وهو مسدد بن مسر هـ فإنه رواه..."<sup>61</sup>، واعتبار هذه القاعدة يُجَبِّنا طول المناقشات والردود حول أمور مختلف فيها مع وجود المتفق عليه الذي يعني عنها.

بـ عدم الاستدلال بالقاعدة في مواضع الاستثناء: فالقواعد أحکام أغلبية تدرج تحتها أكثر الجزئيات وتشذ عنها بعض الجزئيات، وما شذ عن القاعدة يكون مستثنى منها ولا يأخذ حكمها، ولذلك اهتم العلماء بذكر المستثنيات وحفظها والتنبية إليها حتى لا تطبق عليها أحکام القاعدة، ومن غفل عن الاستثناء استدل بالقاعدة الصحيحة في غير موضعها، ومثال ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي قائلاً: "وقول قــ أيضاً (عبد الرزاق عن ابن جريج) يُفهم أن عبد الرزاق رواه عن ابن جريج من غير واسطة كسائر ما يروونه عنه كذلك، وليس كذلك، وإنما رواه عن محمد بن عمرو عن ابن جريج..."<sup>62</sup>، فرواية عبد الرزاق عن ابن جريج متصلة في الغالب لأن عبد الرزاق تلميذ ابن جريج، ويكون حكم الاتصال في روايته عنه شبهاً بالقاعدة المطردة، ولكن الحكم فيها أغلبي وتوجد فيها مستثنيات، ومنها هذا الموضع الذي روى فيه عبد الرزاق عن ابن جريج بواسطة محمد بن عمرو، ولذلك ينبغي للمستدل بالقواعد أن يحترز من مستثنياتها حتى لا يستدل بالقاعدة في موضع الاستثناء في خطئ في الاستدلال.

جـ صحة المعلومة لا تستلزم صحة الاستدلال بها: فقد تكون المعلومة صحيحة في ذاتها ولكن الاستدلال بها يكون في موضع مخصوص دون غيره، والاستدلال بها في غير ذلك الموضع المخصوص خطأ، ومثال ذلك نقل عبد الحق الإشبيلي لحديث عبد الرحمن بن يعمر في الحج ثم ما أتبعه من قوله بأن الترمذى حكم عليه أنه حديث حسن، فتعقبه ابن المواق بقوله: "وهذا أيضاً وهم لم يقله الترمذى في هذا الحديث، وإنما قاله بعد حديث عروة بن مضرس الذي ذكره بعد حديث عبد الرحمن بن يعمر، فتوهم أنه

قاله في هذا وليس كذلك...<sup>63</sup>، فالترمذی قال ذلك الكلام ولكنه قاله في موضع مخصوص، والاستدلال بكلامه في غير ذلك الموضع المخصوص وهم خطأ.

#### المطلب الخامس: أصول الحكم على المردود عليه وعلى المعلومات التي أوردها

بعد فهم المعلومة والاستدلال عليها موافقة أو مخالفة ينتقل المتعقب للحكم على القائل أو المقول، والحكم على القول أو القائل مبني على الاجتهاد وعلى قوة معارف المتتصدر للحكم كما قال الذہبی عن حکم علماء الجرح والتتعديل على الرواۃ: "والحاکم منهم یتكلّم بحسب اجتهاده وقوّة معارفه فإنّ قدر خطّوه في نقده فله أجر واحد والله الموفق".<sup>64</sup>

وحتى يكون الحكم منصفاً وعادلاً فقد اتبع ابن المواق في سبيل تحقيق ذلك القواعد التالية:

**أ- بذل الوسع في البحث قبل الحكم:** وهذه قاعدة مهمة جداً للمتعقب، فالحكم بصواب معلومة أو خطئها يحتاج إلى بحث وتنقيب وتفتيش، ومثال إعمال ابن المواق لهذه القاعدة قوله مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "وقد أجهدت نفسی في البحث عن هذین الحدیثین أن أجدهما أو أحدهما في روایة من الروایات عن أبي عبد الرحمن النسائي فلم أجده، وإنه ليظهر أن قـ وهم...".<sup>65</sup>

ثم إن مصادر العلم كثيرة ومتعددة وقد يقف صاحب الكتاب المردود عليه على ما لم يقف عليه المتعقب ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "وھذا الحديث كذلك طال البحث عنه في كتاب أبي أحمد فلم أجده، ويغلب على الظن أنه وهم في نسبته إليه وأنه أراد أن يقول (أبو محمد) فقال (أبو أحمد)، فإن الحديث مذكور عن أبي محمد بن حزم في (الإيصال)...<sup>66</sup>، لكن بعد البحث وجد هذا الحديث عند أبي أحمد في الكامل، وقد ساق محقق بغية النقاد هذا الحديث من عند ابن عدي في هامش الكتاب فلينظر هنالك".<sup>67</sup>

وهذا المثال الأخير يسوقنا إلى قاعدة أخرى مهمة وهي:

**ب- عدم الجزم بالخطأ عند عدم الدليل القطعي والاكتفاء بالترجح دون القطع:** فلا بد عند الجزم بالصواب أو الخطأ من الدليل القطعي اليقيني الذي لا يتحمل الشك أو التردد، وشدة البحث والتنقيب ليست دليلاً قطعياً لتعذر الإحاطة بجميع المصادر والكتب، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "هكذا رأيت الحديث في نسخ كثيرة منسوباً إلى النسائي، ولا أعلمه في مصنف النسائي...، وإنما خرجه الترمذی في كتاب الإيمان...، فذكر الحديث بنحو ما ذكره قـ باختلاف يسير في بعض الألفاظ...، ولأجل هذا الاختلاف لم أجزم على أنه منقول من عند الترمذی".<sup>68</sup>

ومثال ذلك أيضاً قوله مستدركاً على ابن القطان: "هكذا قال متابعاً لابن السكن فيما قال من أن النسائي ذكره ولم أجده في سنن أبي عبد الرحمن أصلاً، ولا ذكره أيضاً أبو القاسم بن عساكر في كتاب الأطراف، ولما جَوَزَتْ أن يكون قد وقع في روایة لم أُقِفْ عليها ذكرته في هذا الباب، وإلا كان حقه أن يكتب في باب نسبة الأحاديث إلى غير رواتها...".<sup>69</sup>

وفي إعمال القاعدتين السابقتين فوائد كثيرة منها: الدقة والموضوعية في الحكم، ومنها التماس العذر للمتعقب إذا أخطأ، مثلما تقدم مع ابن المواق عندما بحث عن الحديث في الكامل لابن عدي فلم يجده وهو موجود فيه، فَيُلْتَمِسُ له العذر لأنّه بذل وسعه وجهده ثم قال: "ويغلب على الظن أنه وهم"، والإحاطة لله تعالى وحده فلا يُشْنَعُ عليه، كما قال ابن المواق مستدركاً على عبد الحق الإشبيلي: "وقد بحثت جهدي عن روایة عمر في هذا الحديث أن أجده أحداً رواها على حسب ما أورده قـ فلم أجده، والله سبحانه الإحاطة ومنه التوفيق لا رب غيره".<sup>70</sup>

**جـ- عدم الحكم على العالم من خلال موضع واحد أو مثال واحد:** لأن إصدار الحكم يتطلب استقراراً تاماً لجميع المواضع المتماثلة، ولا يكفي في ذلك بموضع أو موضعين، لأن ذلك يؤدي إلى الخطأ في الحكم، فقد يخطئ العالم في موضع لسبب من الأسباب من غير اعتقاد لذلك الخطأ، فيؤدي الحكم عليه من خلال ذلك الموضع دون اعتبار لبقية المواضع التي أصاب فيها إلى الظلم والجور في الحكم عليه، ومثال تطبيق ابن المواق لهذه القاعدة استدراكه على عبد الحق الإشبيلي وابن القطنان في نقلهما حديثاً منقطعاً بزيادة راوٍ فيه صَيْرَه متصلة قائلاً: "وهو أمر بِيَنْ لا خلاف فيه بين أهل التمييز من أهل هذا اللسان في انقطاع ما يروى كذلك وإرساله، إذا عُلم أن الراوي لم يدرك زمان القصة كما في هذا الحديث والذي قبله، وقد اعتبر عـ هذا في غير حديث، من ذلك...، واعتمد في انقطاعه على ما اعتمدناه في هذا والذي قبله...، واعتبره قـ كذلك في حديث...".<sup>71</sup>

فابن المواق لم يحكم على عبد الحق الإشبيلي وابن القطن الفاسي من خلال هذا الموضع فقط، بل بين خطأهما في هذا الموضع، ثم نبه إلى الموضع التي أصابا فيها، ولو حكم عليهما ابن المواق من خلال هذا الموضع فقط لقال بأن عبد الحق الإشبيلي وابن القطن يَرِيان اتصال روایة الراوی للقصة حتى وإن لم يدركها، وهذا حکم خاطئ في حقهما، لأنهما قالا باتصال تلك الروایة بسبب وهم وقع لهما فيها وهو زريادتها لراو صَرَّ تلک الروایة متصلة.

وتكم فائدة إعمال هذه القاعدة في عصرنا الحالي في عدم الحكم على العلماء من خلال موضع أو موضعين، أو من خلال مقطع صوتي أو مرئي، لأننا نرى ونشاهد حكم كثير من ينتسبون إلى العلم على العلماء وطلبة العلم من خلال مقطع واحد مشاهد أو مسموع، من غير اعتبار لقول هذا العالم في غيره من المواضع، ومن غير اعتبار للسياق الذي قيل فيه هذا الكلام، ومن غير اعتبار لإمكانية وقوعه في وهم دفعه إلى القول بقول معين وهو لا يقول به أصلًا...، ففرق بين تبيين الخطأ وبين الحكم على العالم من خلال ذلك الخطأ، وبإعمال هذه القاعدة نتجنب هذه المزالق إن شاء الله.

د- الاختلاف لا يعني دائمًا خطأ أحد القولين فربما كان كلا القولين صحيحاً: لأن من المعلوم أن الخلاف قسمان: خلاف تنويع وخلاف تضاد، ولا يحكم بخطأ أحد القولين المختلفين إلا إذا كانا مختلفين اختلاف تضاد، أما إذا كانا مختلفين اختلاف تنويع فلا مانع من الحكم بصحتها معاً، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركاً على ابن القطان: "قد طالعت هذا الحديث في نسخ عتقد من مصنف النسائي رواية محمد بن قاسم عنه، فألفيت الحديث فيها على ما قاله قـ...، وألفيته في رواية حمزة بن محمد الكناني ورواية أبي الحسن أحمد بن محمد بن أبي تمام المصري على ما قاله عـ، فليس على واحد منها دلوك فيما نقله لاختلاف رواة كتاب النسائي عنه في ذلك في لفظ الحديث..."<sup>72</sup>، واعتبار هذه القاعدة نافع جداً في الحد من كثير من الخصومات والخلافات، لأن اختلاف اثنين في أمر من الأمور لا يعني خطأ أحدهما بالضرورة.

هـ صواب التعقب والاستدلال لا يعني مناسبة الموضع والمكان الذي تعقب فيه به، وبالتالي لا يعني صحة الحكم: فقد يكون التعقب صحيحًا والاستدلال عليه صحيحًا، ومع ذلك قد يُعترض عليه لعدم مناسبة الموضع الذي صُنف فيه ذلك التعقب، ومثال ذلك استدراك ابن المواق على ابن القطان فائلاً: "هذا الذي ذكره عـ هنا ليس موضعه، وإنما حقه أن يذكر في باب إبعاد النجعة، فهو به أولى من كل ما ذكر فيه 73"

فابن القطن تعقب عبد الحق الإشبيلي تعقباً صحيحاً واستدل عليه استدلاً صحيحاً، ومع ذلك اعترض عليه لأنَّه صنف الخطأ في غير موضعه الملائم له فنتج عنه خلل في الحكم.

ويقابل ذلك في عصرنا الحاضر تصنيف بعض العلماء وطلبة العلم في خانة معينة أو فرقية معينة، بناء على خطأ ارتكبواه، فَيَتَعَقَّبُ الْمُتَعَقِّبُ الخطاً تَعْقِيْباً صحيحاً مستدلاً بأدلة ثابتة صحيحة ولكن يخطئ في تصنيف الخطأ في جانب الصواب في الحكم على ذلك العالم، ولذلك فإن اعتبار هذه القاعدة واستعمالها يجنب المتعقب الظلم والحيف في الحكم.

خاتمة:

بعد استقراء كتاب ابن المواق واستخراج القواعد التربوية والمنهجية للنقد والرد منه، يمكن استنتاج

بعض النتائج وهي:

- 1- ثبت من خلال هذا البحث تطبيقاً لا تنظيراً أن علم النقد الحديثي عند ابن المواق علم تربوي منهجي.
- 2- علم النقد الحديثي المطبق في كتاب ابن المواق علم له أصول وضوابط تربوية تعلم المتعقب الأدب والإنصاف وحسن الظن وحسن الكلام مع المخالفين، كما أن له أصولاً وضوابط منهجية تعلم المتعقب الدقة في نقل الكلام ثم فهمه ثم الاستدلال له أو عليه ثم الحكم عليه.
- 3- ثبت من خلال هذا البحث تطبيقاً لا تنظيراً أن تعميم الدعوى التي تقول إن النقد عند المغاربة نقدٌ إقصائيٌ هدامٌ غير صحيحة، والدليل على ذلك القواعد التربوية والمنهجية التي اتبعتها ابن المواق في كتابه، فعمله في كتابه ينقض هذه الدعوى ويثبت عكسها، ويبيّن التعميم أو التغليب في وصف النقد عند المغاربة إيجاباً أو سلباً محتاجاً إلى استيعاب دراسة كل علماء المغرب الإسلامي وهذا متذر، ولذلك فإن الصواب في هذه المسألة هو التقييد بالأشخاص لا بالأقطار، فيقال: النقد الحديثي عند فلان نقدٌ إقصائيٌ وعند فلان نقدٌ بناءً.

4- النقد والرد ظاهرة صحيحة في ميدان العلم، بشرط التزامها وتقديرها بالقواعد والضوابط العلمية التربوية والمنهجية، وإنما سيتحول إلى ظاهرة مرضية سلبية، ولذلك فإن ما نراه اليوم من انحراف في النقد ليس مرجعه إلى حقيقة النقد، وإنما مرجعه إلى الخل في تصور حقيقته والإعراض عن أصوله ومبادئه.

5- قواعد النقد المستنبطة من كتاب ابن المواق ليست على سبيلحصر والاستقصاء، بل هي بيانٌ لقواعد التي طبقها وسار عليها في نقاده، وهي شاملة لأهم قواعد النقد والتعقب من غير حصر لها فيمكن الإضافة والزيادة عليها.

ونخت في الأخير ببعض التوصيات المهمة وهي:

- 1- عدم إغفال الجانب التربوي في تدريس مادة منهجية البحث، لأن البحث العلمي قبل أن يكون قواعد وضوابط منهجية فهو أخلاق وآداب تربوية.
- 2- العناية بكتب النقد المختلفة في كل الفنون واستقرارها واستخراج القواعد والضوابط التي طبقها أصحابها وساروا عليها في نقادهم، وهو ما يمكننا من الوصول إلى ضوابط وقواعد تربوية ومنهجية للنقد أكثر دقة وموضوعية وشمولية.

والله تعالى أعلى وأعلم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (463هـ)، الجامع لأخلاق الرواية وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- 2- أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المقرئ (381هـ)، المعجم، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ - 2004م.

## **الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للرد "ابن المواق نموذجا"**

- 3- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ / 2001م.
- 4- أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزرمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة 1421هـ / 2000م.
- 5- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى ابن المواق (642هـ)، مخطوطة بغية النقاد النقلة، مكتبة الأسكنريال برقم 505، الورقة الأخيرة.
- 6- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى الشهير بابن المواق (642هـ)، بغية النقاد النقلة، تحقيق: محمد خرشافي، مكتبة أصوات السلف، الرياض، الطبعة الأولى، 1425هـ - 2004م.
- 7- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذبيحي (748هـ)، الموقفة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، الطبعة الثامنة 1436هـ / 2015م.
- 8- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذبيحي (748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1405هـ / 1985م.
- 9- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى 1400هـ.
- 10- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد الفهري السبتي (721هـ)، ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م.
- 11- أبو عبد الله محمد بن عبد الملك (703هـ)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس وأخرون، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى 2012م.
- 12- أبو عبد الله محمد بن مفلح الصالحي الحنبلي (763هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة 1419هـ / 1999م.
- 13- أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرازوري (643هـ)، علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، الطبعة التاسعة عشر 1434هـ / 2013م.
- 14- الشاهد البواشطي، مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين، دار القلم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 1413هـ / 1993م.
- 15- الشريف حاتم العوني، العنوان الصحيح لكتاب تعريفه وأهميته، وسائل معرفة وإحكامه، أمثلة للأخطاء فيه، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1419هـ.
- 16- العباس بن إبراهيم السعالي التمارجي، الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، راجعه عبد الوهاب منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثالثة 1413هـ / 1993م.
- 17- محمد الأمين الشنقطي (1393هـ)، آداب البحث والمناظرة، الدار العالمية للنشر والتجليد، أمام جامع الأزهر، مصر، الطبعة الأولى 1436هـ / 2015م.
- 18- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411هـ / 1991م.
- 19- محمد مصلح الزعبي، ابن القطن الفاسي وأثره في مدرسة الحديث في المغرب، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم أصول الدين.

### **الهوامش:**

<sup>1</sup>- ومن صرخ بهذا الدكتور محمد مصلح الزعبي الذي قال: "المغاربة جرأة عجيبة في النقد لا تفرق بين كبير وصغير، حتى أن مالكا والبخاري لم يسلما من نقد هم، وحين نقرأ أقوال العلماء المغاربة وهم يوجهون النقد اللاذع لبعضهم البعض، نشعر وكأننا في حلبة صراع، فلا يقتصر النقد على ما يحتاج إليه وبما يخدم العلم، بل إن بعضهم يكفر ببعضًا..." محمد

- مصلح الزعبي، ابن القطن الفاسي وأثره في مدرسة الحديث في المغرب، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم أصول الدين (ص: 13).
- ٢- أبو عبد الله محمد بن عبد الملك (703هـ)، الذيل والتكميلة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس وأخرون، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى 2012م (150/5).
- ٣- العباس بن إبراهيم السعالي التمارجي، الإعلام من حل مراكش وأعمامات من الأعلام، راجعه عبد الوهاب منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثالثة 1413هـ / 1993م (231/4).
- ٤- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى ابن المواق (642هـ)، مخطوطه بغية النقاد النقلة، مكتبة الأسكنريال برقم 505، الورقة الأخيرة.
- ٥- أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزرمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة 1421هـ / 2000م (178).
- ٦- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد الفهري السبتي (721هـ)، ملء العيبة بما جمع بطول العيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1408هـ / 1988م (49/1).
- ٧- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذبي (748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1405هـ / 1985م (500/12).
- ٨- أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المقرئ (381هـ)، المعجم، ت: محمد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1424هـ / 2004م، (ص: 269).
- ٩- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى 1400هـ، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (13).
- ١٠- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى الشهير بابن المواق (642هـ)، بغية النقاد النقلة، تحقيق: محمد خرشافي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، 1425هـ / 2004م، (14/1).
- ١١- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (87/1).
- ١٢- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (105/1).
- ١٣- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (196/1).
- ١٤- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (51/1).
- ١٥- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (79/1).
- ١٦- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وأخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ / 2001م (167/21).
- ١٧- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (66/1).
- ١٨- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (38/1).
- ١٩- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (49/2).
- ٢٠- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (267/1).
- ٢١- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (19/2).
- ٢٢- أبو عبد الله محمد بن مفلح الصالحي الحنفي (763هـ)، الآداب الشرعية والمنج المرعية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة 1419هـ / 1999م (77/1).
- ٢٣- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (443/1).
- ٢٤- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (37/2).
- ٢٥- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (47/1).
- ٢٦- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (38/1).
- ٢٧- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (112/1).
- ٢٨- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (463هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض (202/2).
- ٢٩- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (13/1).
- ٣٠- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (94/1).

- <sup>31</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (171/1).
- <sup>32</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (153/1).
- <sup>33</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (42/1).
- <sup>34</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (56/1).
- <sup>35</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (336/1).
- <sup>36</sup>- الشاهد البوشيخي، مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهلين والإسلاميين، دار الفلم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 1413 هـ / 1993 م (21).
- <sup>37</sup>- وقد كتب الدكتور الشريف حاتم العوني كتاباً ماتعاً في هذه المسألة سماه "العنوان الصحيح للكتاب...", ينظر: الشريف حاتم العوني، العنوان الصحيح للكتاب تعريفه وأهميته، وسائل معرفة وإحكامه، أمثلة للأخطاء فيه، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1419 هـ، (ص: 31-25).
- <sup>38</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (37/2).
- <sup>39</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (159/1).
- <sup>40</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (207/1).
- <sup>41</sup>- محمد الأمين الشنقيطي (1393هـ)، أداب البحث والمناظرة، الدار العالمية للنشر والتجليد، أمام جامع الأزهر، مصر، الطبعة الأولى 1436 هـ / 2015 م (197).
- <sup>42</sup>- أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري (643هـ)، علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، الطبعة التاسعة عشر 1434 هـ / 2013 م (91).
- <sup>43</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (34/1).
- <sup>44</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (71/2).
- <sup>45</sup>- قام محقق بغية النقاد بإحصاء جميع المواقع التي صرحت فيها ابن المواق بالرجوع إلى عدة نسخ من الأحكام، قسم الدراسة (317).
- <sup>46</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (72/1).
- <sup>47</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (94/2).
- <sup>48</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (86/2).
- <sup>49</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (54/1).
- <sup>50</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (133/1).
- <sup>51</sup>- قام محقق بغية النقاد بإحصاء جميع المواقع التي صرحت فيها ابن المواق بالرجوع إلى عدة نسخ من الكتاب الذي نقل منه، قسم الدراسة (317).
- <sup>52</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (305/1).
- <sup>53</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (429/1).
- <sup>54</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (164/1).
- <sup>55</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (273/1).
- <sup>56</sup>- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411 هـ / 1991 م، (69/1).
- <sup>57</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (214/1).
- <sup>58</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (344/1).
- <sup>59</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (413/1).
- <sup>60</sup>- محمد الأمين الشنقيطي (1393هـ)، أداب البحث والمناظرة، المصدر نفسه (6).
- <sup>61</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (167/1).
- <sup>62</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (201/1).
- <sup>63</sup>- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (267/1).

- 
- 64- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبی (748ھ)، الموقظة فی علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، الطبعة الثامنة 1436ھ/2015م (84).
- 65- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (163/1).
- 66- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (222/2).
- 67- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (222/2).
- 68- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (230/2).
- 69- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (237/2).
- 70- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (14/1).
- 71- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (10/1).
- 72- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (441/1).
- 73- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد الفقلة، المصدر نفسه (373/1).